

سنن الدارمي

3106 - حدثنا عبد الله بن صالح حدثني بكر بن مضر عن عمرو يعني بن الحارث عن بكير عن سليمان بن يسار قال قال أيما رجل أتى إلى غلام فزعم أنه بن له وأنه زنى بأمه ولم يدع ذلك الغلام أحد فهو يرثه قال بكير وسألت عروة عن ذلك فقال مثل قول سليمان بن يسار وقال عروة بلغنا أن رسول الله ﷺ قال الولد للفراش وللعاهر الحجر K إسناده ضعيف عبد الله بن صالح كاتب الليث ضعيف